

بسم الله الرحمن الرحيم

تقرير هيئة الرقابة الشرعية

عن أعمال السنة المالية المنتهية في 2020/12/31

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه.

إلى السادة: مساهمي بنك قطر الأول ذ م م الكرام:

بناءً على خطاب التكليف والنظام الأساسي للبنك؛ فإنه يسر هيئة الرقابة الشرعية ((الهيئة)) أن توجه لمساهمي بنك قطر الأول ((البنك)) هذا التقرير الموجز.

مسؤولية مجلس الإدارة والهيئة:

تؤكد الهيئة على أنّ من المبادئ المقررة، تحمّل الإدارة التنفيذية مسؤولية التأكد والالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، وأنّ مسؤولية الهيئة تنحصر في إبداء الرأي الشرعي والفتوى المستقل، والمراقبة والتدقيق والتوجيه الشرعي بناءً على مراجعته لما يعرض عليه من عمليات البنك وعقوده، واستثماراته، وفي إعداد هذا التقرير.

أساس رأي الهيئة:

بناءً على فتاوى وقرارات الهيئة، والتزاماً بضوابط الحوكمة والمعايير الشرعية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، ومن خلال اجتماعات الهيئة الدورية، واجتماعات العضو التنفيذي لها، فإن الهيئة قامت بواجبها وأعمالها المتضمنة ما يلي:

- 1) التنسيق مع الإدارة بوضع المتطلبات والمعايير الشرعية لأنشطة البنك وعقوده واستثماراته والتأكد من تنفيذها من خلال التدقيق الشرعي الداخلي.
- 2) اعتماد ومراجعة العقود والاتفاقيات والهياكل والنماذج العملية الخاصة بأنشطة البنك التمويلية والاستثمارية، والسياسات الداخلية ذات العلاقة التي تم عرضها على الهيئة، ووضع الحلول لل صعوبات العملية التي ظهرت أثناء التطبيق والإجابة على الأسئلة والاستفسارات.
- 3) احتساب الزكاة وفق الضوابط المعتمدة في ضوء الميزانية المعروضة لعام 2020.
- 4) المراقبة الواجبة لإبداء رأي محايد معقول عما إذا كان البنك التزم بأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وكذلك بالفتاوى والقرارات والإرشادات المحددة التي تم إصدارها من قبل الهيئة.

- (5) اعتماد القوائم المالية والميزانية، والتأكد من الأسس الشرعية لتوزيع الأرباح والخسائر في الاستثمارات، ونحوها.
- (6) ولتحقيق سلامة التنفيذ، قمنا من خلال إدارة التدقيق الشرعي بفحص التوثيق والإجراءات المتبعة من البنك وتنفيذ المراقبة من أجل الحصول على المعلومات والتفسيرات التي اعتبرناها ضرورية لتزويدنا بأدلة تكفي لإعطاء تأكيد معقول بأن البنك لم يخالف أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، والمعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).

رأي الهيئة:

ترى الهيئة ما يأتي:

- أ- أن العقود والمنتجات والاستثمارات والآليات المتعلقة والتي عرضت واطلعت الهيئة عليها لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية الغراء وحسب المعايير الشرعية لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI).
- ب- أن أسس حساب الزكاة تم وفقاً للمعايير الشرعية المعتمدة، وتشير الهيئة إلى أن مسؤولية إخراج الزكاة على الأسهم تقع على عاتق المساهمين كما هو وارد في النظام.
- ت- وبعد مراجعة قائمة المركز المالي الموحدة وقائمة صافي الدخل الموحدة للسنة المالية، لم تجد الهيئة فيهما مخالفة لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- ث- أن توزيع الأرباح وتحميل الخسارة -إن وجدت- على حسابات الاستثمار متوافقة مع المبادئ والأسس المعتمدة من قبل الهيئة الرقابية الشرعية والمعايير الشرعية.
- ج- أن المكاسب التي تحققت بغير قصد من مصادر أو بطرق تحرمها أحكام الشريعة الإسلامية قد تم تجنبها في حساب خاص حتى لا تُلط بأموال المساهمين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فضيلة الشيخ أ. د. علي محيي الدين القره داغي
الرئيس والعضو التنفيذي لهيئة الرقابة الشرعية